



الفصل التشريعي الرابع عشر
دور الانعقاد العادي الثاني

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

التقرير رقم (١١٠)

مالي إلى لجنة الشؤون المالية لافتصا
ويدرج جدول أعمال اللجنة للقادم

١٤١٦/١٧
المحترم

التاريخ: ١٤ شعبان ١٤٣٥ هـ
الموافق: ١٥ يونيو ٢٠١٤ م

السيد / رئيس مجلس الأمة
تحية طيبة وبعد ،،،

يسرني أن أقدم لكم التقرير العاشر بعد المئة للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن الاقتراح بقانون بإضافة فقرة جديدة إلى المادة (١١٥) من المرسوم بالقانون رقم (٦٨) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون التجارة .

برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به المادة (٩٨) من اللائحة الداخلية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

رئيس اللجنة

العضو / مبارك سالم الحريص

مبارك سالم الحريص



التقرير العاشر بعد المئة

للجنة الشؤون التشريعية والقانونية

عن

الاقتراح بقانون بإضافة فقرة جديدة إلى المادة (١١٥) من المرسوم

بقانون رقم (٦٨) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون التجارة

المقدم من السيدين العضوين /

صالح أحمد عاشور ، خليل إبراهيم الصالح

أحال السيد رئيس مجلس الأمة إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية الاقتراح بقانون المشار إليه بتاريخ ٢٢/٨/٢٠١٣ وذلك لبحثه ودراسته وتقديم تقرير بشأنه إلى المجلس .

وقد عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعاً بتاريخ ٨/٦/٢٠١٤ حيث تبين لها أن الاقتراح بقانون يتضمن إضافة فقرة ثانية إلى المادة (١١٥) من المرسوم بالقانون المشار إليه تقضي بأن " إذا تبين لبنك الكويت المركزي تحمل المدين أية فوائد على متجمد الفوائد أو أية زيادة تزيد على قيمة القرض يتحملها البنك الدائن أو شركة الاستثمار الدائنة سواء كان القرض استهلاكياً أو مقسطاً " .

هدف الاقتراح وحسب ما جاء بمذكرته الإيضاحية إلى التأكيد على أنه إذا تبين لبنك الكويت المركزي تحمل المدين أية فوائد على متجمد الفوائد أو أية زيادة تزيد على قيمة القرض يتحمل البنك الدائن أو شركة الاستثمار الدائنة قيمة الفوائد على متجمد الفوائد وأية زيادة تزيد عن قيمة القرض سواء كانت هذه القروض استهلاكية أو مقسطة .